

الذخيرة

الباب الخامس والعشرون في الكتب الحكمية الصادرة والواردة فتكتب في كتاب بجمع القضاة هذه الكتاب الحكيمة إلى كل من يصل إليه من قضاة المسلمين وحكامهم أدام الله عليهم وتوفيقهم وتسديدهم وأجزل من عوار خطهم ومزيدهم بما ثبت في مجلس الحكم العزيز بالمدينة الفلانية عند سيدنا ومولانا القاضي فلان الحاكم بالديار الفلانية وفقد الله لمراضيه وأعانه على ما هو متوليه وصح لديه في المجلس حكمه وقضائه بمحضر من متكلم جائز كلامه مسموعة دعواه على الوجه الشرعي بشهادة عدلين هما فلان وفلان جميع ما تضمنه مسطور الدين المتصل أوله بآخر كتابي هذا الذي مضمونه بسم الله الرحمن الرحيم أشهد فلان بن فلان وتنقل جميع المسطور وتاريخه ورسم شهادته العدول وتقول وقد أقام كل منهم شهادته بذلك عنده وقال أنه بالمقر عارف وقبل ذلك من كل منهما القبول السائب فيه واطر تحت رسم شهادتهما ما جرت العادة به من علامة الأداء والقبول على الرسم المعهود في مثله وذلك بعد أن ثبت عنده على الوضع الشرعي بشهادة عدلين هما فلان وفلان الواضعان رسم شهادتهما في مسطور الدين المذكور وقالوا أنهما عارفان به وقيل ذلك منهما القبول الشرعي واطر تلوم رسم شهادتهما ما جرت العادة به من علامة الأداء والقبول على الرسم المعهود في مثله وأحلف المقر به بالله الذي لا إله إلا هو اليمين الشرعية المتوجهة عليه المشروعة في مسطور الحلف المكتتب على ظهر المسطور وإن كان